

## قرار مجلس الوزراء

رقم ٤٣ لسنة ٢٠٢٠

### مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيدة/ مريم فايز نان لوقا ميخائيل -  
من مواليد القاهرة بتاريخ ٢٧/٤/١٩٩٨ ، وذلك لتجنسها بجنسية أجنبية بدون  
إذن سابق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٩ ربيع الأول سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ٥ نوفمبر سنة ٢٠٢٠ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي